

الوعي بالضوابط التربوية لممارسة
حرية التعبير عن الرأي على شبكات
مواقع التواصل الاجتماعي والقيود
الواردة عليها في النظام السعودي



د. دينا بنت شاكر بن هزاع العبدلي الشريف
أستاذ مساعد- قسم أصول التربية- جامعة الملك

عبد العزيز

المجلة العلمية المحكمة لدراسات وبحوث التربية النوعية

المجلد التاسع- العدد الأول- مسلسل العدد (١٩)- يناير ٢٠٢٣م

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٤٢٧٤ لسنة ٢٠١٦

ISSN-Print: 2356-8690 ISSN-Online: 2974-4423

موقع المجلة عبر بنك المعرفة المصري <https://jsezu.journals.ekb.eg>

JSROSE@foe.zu.edu.eg

البريد الإلكتروني للمجلة E-mail

الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي على شبكات مواقع التواصل الاجتماعي والقيود الواردة عليها في النظام السعودي

د. دينا بنت شاكر بن هزاع العبدلي الشريف

أستاذ مساعد - قسم أصول التربية - جامعة الملك عبد العزيز

مستخلص البحث:

أخذت حرية الرأي والتعبير مفهوماً جديداً من خلال وسائل الاتصال الحديثة، حيث يعتقد الكثير من مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي أن حريتهم مطلقة في التعبير عن آرائهم وأفكارهم، مما أدى إلى ارتفاع سقف حرية التعبير لديهم لدرجة وصلت إلى الاعتداء على التعاليم الدينية، والإرث الاجتماعي، ومحاولة تفكيك منظومة الأخلاق والقيم بانتهاك حقوق وحرريات الآخرين، وارتكاب جرائم أخلاقية، وجرائم أمنية تهدد أمن المجتمع واستقراره، وبناء عليه بات من الضروري معرفة الضوابط التربوية الإسلامية للتعبير عن حرية الرأي من خلال مواقع التواصل الاجتماعي وبيان القيود الواردة عليها في أنظمة المملكة العربية السعودية.

هدف البحث الي:

- ١- بيان الضوابط التربوية لممارسة حق التعبير عن الرأي على شبكات التواصل الاجتماعي.
- ٢- بيان القيود النظامية التي وضعتها المملكة العربية السعودية على حرية التعبير عن الرأي.

توصل البحث الي:

- ١- وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات أفراد العينة في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي تبعا لمتغيرات الدراسة.
- ٢- وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات أفراد العينة في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي تبعا لمتغيرات الدراسة.
- ٣- وجود علاقة ارتباطية بين الضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي والقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي.
- ٤- اختلاف نسبة مشاركة العوامل المؤثرة على الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي.
- ٥- اختلاف نسبة مشاركة العوامل المؤثرة على الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي.

أوصى البحث ب:

- ١- ضرورة توعية الأفراد عن طريق المؤسسات التربوية في المجتمع بالقيود والأنظمة الواردة على حرية الرأي والتعبير.

٢- ضرورة سنّ المزيد من القوانين والتشريعات التي تجرم الاستخدام الخاطيء لممارسة التعبير عن الرأي.

٣- ضرورة التوعية بمخاطر وسائل التواصل الاجتماعي والاستخدام الأمثل لها.

٤- ضرورة إجراء المزيد من الأبحاث والدراسات عن الضوابط والقوانين لممارسة حق التعبير عن الرأي في وسائل الإعلام المختلفة.

الكلمات المفتاحية: الضوابط التربوية، التعبير عن الرأي، مواقع التواصل الاجتماعي، قيود حرية التعبير عن الرأي، النظام السعودي.

Abstract:

Freedom of opinion and expression has taken on a new concept through modern means of communication, as many users of social networking sites believe that their freedom is absolute in expressing their opinions and ideas, which has led to an increase in the ceiling of their freedom of expression to the point of attacking religious teachings and social heritage, and trying to dismantle The system of morals and values by violating the rights and freedoms of others, committing moral crimes and security crimes that threaten the security and stability of society, and accordingly it has become necessary to know the Islamic educational controls for expressing freedom of opinion through social networking sites and clarifying the restrictions contained therein in the systems of the Kingdom of Saudi Arabia.

The research aims to:

1. Statement of educational controls for exercising the right to express opinion on social networks.
2. Statement of the statutory restrictions placed by the Kingdom of Saudi Arabia on freedom of expression.

The search found:

1. There are statistically significant differences between the mean scores of the sample in awareness of the educational controls for practicing freedom of expression, according to the variables of the study.
2. There are statistically significant differences between the mean scores of the respondents in awareness of the restrictions contained in the Saudi regime on freedom of expression, according to the variables of the study.
3. There is a correlation between the educational controls for practicing freedom of expression and the restrictions contained in the Saudi regime on freedom of expression.
4. The difference in the percentage of participation of the factors affecting the awareness of the educational controls for the exercise of freedom of expression.

5. The difference in the percentage of participation of factors affecting awareness of the restrictions contained in the Saudi regime on freedom of expression.

The search recommended:

1. The need to educate individuals through educational institutions in society about the restrictions and regulations on freedom of opinion and expression.
2. The need to enact more laws and regulations that criminalize the wrong use of the practice of expressing an opinion.
3. The need to raise awareness of the dangers of social media and its optimal use.
4. The need to conduct more research and studies on the controls and laws for exercising the right to express opinion in the various media.

Keywords: moral controls, expression of opinion, social networking, restrictions on freedom of expression, the Saudi system .

المقدمة:

تدرج حرية الرأي والتعبير والحق في ممارستها ضمن أولويات الشريعة الإسلامية ومقاصدها، ويتم ذلك من خلال الإحساس بالمسؤولية وشعور الرقابة الذاتية، مع رقابة الله، عز وجل، ويأتي ذلك من منطلق قوله تعالى ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]. ومن ناحية أخرى تأتي هذه الحرية كتكريم وتفضيل من الله عز وجل للإنسان، ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠].

ولا يعني إقرار الإسلام لمبدأ الحرية بأنه أطلقها من كل ضابط وقيد، فحرية الفرد في التعبير عن رأيه منضبطة بثوابت الدين، والعادات والتقاليد والأصول، ولها شرطان أساسيان: تتوقف حرية الشخص عندما تبدأ حرية الآخرين، فهذه الحرية مقيدة بالأنظمة والأحكام والقوانين التي تراعي المصالح العامة والخاصة في ذات الوقت، وهذه الضوابط هي التي تعصم المجتمع من الفتنة، وتحجبه عن الفرقة، وتمنع الضرر أو الإيذاء للغير، وتقف حائلا أمام الاعتداء على الآداب العامة، أو النظام العام، أو الأخلاق الإنسانية.

فكفلت الشريعة الإسلامية حق حرية التعبير عن الرأي واعتبرته من الحقوق الأساسية للإنسان، وحددت له الضوابط التي تراعي المصلحة العامة، حيث تعصم المجتمع من الفتنة والفرقة، وتمنع الضرر أو الإيذاء للغير، وتقف حائلا أمام الاعتداء على الآداب العامة، أو النظام العام للدولة، أو الأخلاق الإنسانية.

وقد أتاحت الثورة الهائلة التي شهدتها العالم في مجال تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات فضاءً أوسع لممارسة حرية الرأي والتعبير عنه ، حيث يسرت انتقال المعلومات والأفكار

للمستخدمين وتبادلها والتعبير عن آراءهم حول ما يدور في حياتهم الشخصية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية عبر مساحاتهم الافتراضية الخاصة ، متجاوزين كافة الحواجز الجغرافية للحد الذي جعل الكثير من مستخدمي مواقع وسائل التواصل الاجتماعي يعتقدون بأنه عالم افتراضي لا تحكمه القوانين ، ولا يخضع لأي رقابة ، مما أدى إلى ارتفاع سقف حرية التعبير لدرجة وصلت إلى الاعتداء على التعاليم الدينية ، والإرث الاجتماعي ، ومحاولة لتفكيك منظومة الأخلاق والقيم بانتهاك حقوق وحرقات الآخرين ، وارتكاب جرائم أخلاقية ، وجرائم أمنية تهدد أمن المجتمعات واستقرارها .

وأصبح استخدام مواقع التواصل الاجتماعي يشكل جزءاً أساسياً من حياة الأفراد بالمجتمع على اختلاف مستوياتهم وطبقاتهم وجنسهم وفئاتهم العمرية.

ونظراً لمساحة الحرية التي توفرها هذه الوسائل لمستخدميها للتعبير عن آرائهم وأفكارهم، فيمكن أن تكون سلاحاً ذا حدين، فإما أن تكون نعمة ومصدراً للثراء المعرفي والتبادل الثقافي إذا تم استخدامها حسب الأصول، وبما يتفق مع الضوابط الشرعية، ولكنها في الوقت ذاته يمكن أن تسبب أضراراً وآثاراً سلبية على العقائد والأفكار والقيم إذا أسيء استخدامها.

وأخذت حرية الرأي والتعبير مفهوماً جديداً من خلال وسائل الاتصال الحديثة ، حيث يعتقد الكثير من مستخدمي تلك المواقع أن حريتهم مطلقة في التعبير عن آرائهم وأفكارهم ، ولا تستطيع الدولة أن تقيدوها بأنظمة وقوانين ، وهذا ما أشار إليه التميمي بقوله "لقد أسهمت تقنيات الإنترنت الحديثة وشبكات التواصل الاجتماعي في تغيير معالم المشهد الإعلامي في الوطن العربي ، حيث كانت عملية التواصل الإعلامي سابقاً تتم بالطرق التقليدية وتخضع للرقابة والقيود ، أما اليوم فقد أصبحت الرسالة الإعلامية تصل إلى الجمهور من غير قيود ، وأصبح المستخدم لهذه التقنيات والشبكات أكثر جرأة في التعبير عن رأيه" (التميمي ، ٢٠١٢م ، ٢٩٣) .

لكن أساء البعض استخدام هذه المساحة لحرية الرأي، فأصبحت مواقع التواصل الاجتماعي ساحات وميادين يتم من خلالها ارتكاب الكثير من الجرائم، مثل: السب والقذف، والتشهير، وإثارة الأحقاد، والتحريض على العصيان السياسي، واشعال الثورات والفتن.

وقد تناولت بعض من الدراسات الضوابط لاستخدام حق حرية التعبير على مواقع وسائل التواصل الاجتماعي من ناحية شرعية ، أو من ناحية قانونية ، أو بالمقارنة بين حق حرية التعبير بين نظام الشريعة والمواثيق الدولية ، ومن هذه الدراسات دراسة "ابن حفاف ، ٢٠١٩م" التي هدفت الي رصد واقع حرية الرأي والتعبير على شبكات التواصل الاجتماعي في بعض الدول العربية ، كما هدفت إلى الكشف عن التجاوزات لحرية الرأي والتعبير وانتهاك حقوق الآخرين تحت مسمى حرية الرأي والتعبير المطلقة على مواقع التواصل الاجتماعي ، وتلتقي هذه

الدراسة مع الدراسة الحالية في الإطار المفاهيمي لحرية التعبير عن الرأي ، وفي استخدام تحليل المضمون ، وتختلف عنها من ناحية أن الدراسة الحالية لا تحلل مضامين المواثيق الدولية والإقليمية ، بل تقتصر على تحليل مضمون الأنظمة والقوانين الواردة على حرية الرأي والتعبير في المملكة العربية السعودية ، كما أنها تلقي الضوء على الضوابط التربوية من وجهة نظر شرعية لممارسة حق حرية التعبير عن الفكر والرأي على شبكات مواقع التواصل الاجتماعي .

وأيضاً دراسة "عيسى ، ٢٠١٧م" حيث هدفت إلى تحديد وتأكيد الدور الريادي للشريعة والقانون الدولي في توفير الحماية اللازمة لحرية الرأي والتعبير عنه ، وتلتقي هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في تحديد ضوابط ممارسة حق حرية التعبير في الشريعة ، وتختلف عنها في كون الدراسة السابقة دراسة مقارنة بين حق حرية التعبير في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية، بينما الدراسة الحالية تتطرق لضوابط حرية التعبير وتؤكد دور نظام المملكة العربية السعودية في تحقيق الحماية اللازمة لحرية التعبير عن الرأي والفكر من خلال تحليل المضمون لبنود الأنظمة والقوانين .

كذلك دراسة "نوشي والربيعي، ٢٠١٧م" حيث هدفت الي معرفة دور المجتمعات الافتراضية في احترام الحريات والحقوق، ومقدار تفهمها للتنوع الاجتماعي بالنسبة لمستخدميها، وتلتقي هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في إبراز دور شبكات التواصل الاجتماعي في حرية التعبير عن الحقوق.

وحسب اطلاع الباحثة لا يوجد دراسة جمعت بين الضوابط التربوية للتعبير عن حرية الرأي والقوانين الواردة عليها في أنظمة المملكة العربية السعودية، مما دعا الي اعداد بحث لتنمية الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي على شبكات مواقع التواصل الاجتماعي والقيود الواردة عليها في النظام السعودي.

مشكلة البحث:

الآراء في وقتنا الحاضر بات لها شأن عظيم لا يمكن التعامل معها بعشوائية وتخبط أياً كانت المساحة التي يتم التعبير بها، ومن خلالها فلا مجال للتعامل مع حرية إبداء الآراء بعدم مسؤولية، ولا مجال لإتاحة فرص للآراء الخاطئة أو المشبوهة، وتحديدًا عند التعبير حول القضايا الجوهرية والحساسة.

لذلك لجأت بعض الدول ومنها المملكة العربية السعودية لسنّ أنظمة وقوانين تجرم الممارسات الخاطئة في استخدام حرية التعبير عن الرأي، وعقوبات تحفظ للأفراد والمجتمع والدولة حقهم الخاص والعام، ويمكن صياغة مشكلة البحث في التساؤلات التالية:

١- ما الضوابط التربوية الإسلامية للتعبير عن حرية الرأي من خلال مواقع التواصل الاجتماعي؟

٢- ما القيود الواردة على حرية التعبير عن الرأي في نظام المملكة العربية السعودية؟
أهداف البحث:

- ١- بيان الضوابط التربوية لممارسة حق التعبير عن الرأي على شبكات التواصل الاجتماعي.
 - ٢- بيان القيود النظامية التي وضعتها المملكة العربية السعودية على حرية التعبير عن الرأي.
- أهمية البحث:

- ١- تحديد الضوابط التربوية لممارسة حق الفرد في التعبير عن رأيه على شبكات مواقع التواصل الاجتماعي.
- ٢- التنبيه على خطورة تقديم مبدأ الحرية على مبدأ المسؤولية من خلال تحديد القوانين والإجراءات التي تضبط ممارسة حرية التعبير والرأي في نظام المملكة العربية السعودية.
- ٣- تسليط الضوء على العقوبات الواردة على مخالفة القوانين.

مصطلحات البحث:

حرية الرأي والتعبير:

- خلاف الرق والعبودية، وهي الإطلاق من ربة الاستعباد، وأثنى ما يمتلكه الإنسان (ابن منظور، ١٩٩٣م).
- السيطرة والتحكم في الأفعال عن إرادة وتفكير، وهي الملكة الخاصة التي تميز الإنسان عن غيره من الكائنات، لاتخاذ قراراته بدون إجبار أو إكراه أو ضغط خارجي، وإنما تتم عملية اختياره لأفعاله عن قدرة واستطاعة، أو الإقناع فيه دون قسر خارجي (سفر، ١٩٩٦م، ٢١).
- حق الإنسان في التفكير بطريقة مستقلة في جميع شؤون حياته، والأخذ بما يوافق رأيه، والتعبير عن فكره بمختلف الطرق، ذلك التعبير المقترن بالمناقشة والمحاورة أو تبادل الآراء (مصطفى، ١٩٨٩م، ٧١).

شبكات التواصل الاجتماعي:

- هي عبارة عن المواقع الالكترونية عبر الإنترنت، التي تُتيح للأفراد إقامة علاقات اجتماعية ومشاركة الاهتمامات مع الآخرين، واختيار الأصدقاء ضمن مجموعات قد تكون هذه المجموعات مغلقة أو قد تكون مفتوحة، كما تتيح تبادل الآراء والفيديوهات والصور، ومجموعة من الوسائل التي تسهل عملية التواصل والاتصال (الزبون وأبو صعلوك، ٢٠١٤م).

فروض البحث:

- ١- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات أفراد العينة في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغيرات الدراسة.
- ٢- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات أفراد العينة في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغيرات الدراسة.
- ٣- توجد علاقة ارتباطية بين الضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي والقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي.
- ٤- تختلف نسبة مشاركة العوامل المؤثرة على الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي.
- ٥- تختلف نسبة مشاركة العوامل المؤثرة على الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي.

منهج البحث: اتبع هذا البحث كلا من:

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي، ومنهج تحليل المضمون

عينة البحث: تكونت من "٤٠٠" من الأسر السعودية من مستويات اقتصادية واجتماعية مختلفة.

أدوات البحث:

أولاً: استمارة البيانات العامة:

اشتملت الاستمارة على المتغيرات الديموغرافية والتي تساعد على اعطاء وصف دقيق لعينة البحث، وتضمنت "الجنس، المستوى التعليمي، العمر، العمل".

ثانياً: مقياس "اعداد الباحثة":

قامت الباحثة بإعداد المقياس لتحقيق أهداف البحث والوصول للنتائج المرجوة، وتكون من محورين:

- **المحور الأول:** الضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي: وتكون من "١٠" عبارات.
- **المحور الثاني:** القيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي: وتكون من "٧" عبارات.

حدود البحث:

- حدود مكانية: مدينة جدة.
- حدود زمنية: عام ٢٠٢٢م / ٢٠٢٣م.

الإطار النظري:

حرية الرأي والتعبير:

هي حرية التعبير عن الآراء واعتناق الأفكار عن طريق الحديث أو المواد المكتوبة أو الأعمال الفنية بدون رقابة، أو قيود حكومية بشرط ألا تمس مضامين هذه الآراء أو الأفكار؛ مما قد يعتبر انتهاكاً للقوانين، وأعراف الدولة، أو المجموعة التي سمحت بحرية التعبير، ولا تحرض على العنف أو الكراهية (ابن حميدة ، ١٩٩٧م ، ١٠) .

والمقصود بحرية التعبير عن الرأي أن يتمتع الشخص بالإرادة الكاملة في الإفصاح عما يعتقد صواباً، ويحقق له ولمجتمعه منفعة، سواء تعلق هذا الأمر بالقضايا العامة أو بالمسائل الخاصة.

فالحق في حرية الرأي من الحقوق المطلقة التي لا يجوز تقييدها، فمن حق كل فرد تبني الأفكار والآراء التي يريدها، لكن الضوابط والقيود توجد للحد من حرية التعبير عن هذه الآراء بما لا يخالف ثوابت الدين، وأعراف المجتمع، وقانون الدولة.

مواقع التواصل الاجتماعي:

تعرف عملية التواصل بأنها عملية هادفة تعمل على نقل المعلومات من أشخاص إلى آخرين، ومن مجموعات إلى مجموعات أخرى بهدف تحقيق تفاهم متبادل بينهما. فالتواصل هو العملية التي يتم من خلالها تبادل ونقل الأفكار والمعلومات بين طرفين أو أكثر بطريق مباشر أو غير مباشر، وباستخدام وسيلة واحدة أو عدة وسائل اتصالية، من خلال تفاعل الأفراد من مجموعات وثقافات مختلفة، وذلك بهدف سهولة الوصول للمعنى وفهم الرسالة (العنوم وسنوفحي ، ومريزا ، ١٤٣٢هـ ، ٤٨) .

وعملية التواصل هدفها الأساسي هو التأثير، فالشخص يتصل بغيره ليؤثر فيه ويتأثر به، لذلك سميت بالشبكات الاجتماعية لكونها تتيح مجال للتواصل وتقوي الروابط بين الأصدقاء، وتسمح بإنشاء علاقات جديدة بين أعضائها، يتشاركون من خلالها الأحداث والأخبار، ويتبادلون المحتوى سواء مكتوب أو مرئي وكل ما يدور في حياتهم الخاصة والاجتماعية. وتعددت وظائفها في الآونة الأخيرة من مجرد وظيفة اجتماعية إلى وسيلة للتعبير والتعدد والتنوع في الآراء والمواقف.

خصائص ومميزات مواقع التواصل الاجتماعي:

١- الفاعلية: تُعد مواقع التواصل الاجتماعي قنوات اتصالية تفاعلية، حيث إنها توفر قواعد ومنصات تفاعلية بين الأفراد والجماعات المختلفة على شبكة الإنترنت عالمياً.

٢- المرونة والسرعة: تتسم بسهولة وسرعة تبادل المعلومات وانتشار تداولها، وعملت على تحويل المستخدم من متلقٍ للمعلومات إلى منتج للمعلومات ومشارك فيها (قنديلي، ٢٠١٥م، ٥٦).

٣- الشمول والتنوع: وسائل يتم استخدامها من الأشخاص بهدف نشر الأخبار والآراء بصورة تعبر عن وجهة نظرهم، حيث تتيح مجالاً واسعاً أمام الأشخاص للتعبير عن أنفسهم، وإضافة المحتوى الذي يعبر عن فكرهم ومعتقداتهم.

٤- التوفر والتحديث المستمر: تمكّن المستخدمين من الاطلاع والمعرفة المستمرة على ما يجري في الواقع، ومواكبة الأحداث والمستجدات في جميع أنحاء العالم (شقرة، ٢٠١٤م، ٥٥).

أسباب خطورة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي:

لا يخفى على أحد ما أحدثته تقنية الاتصالات الحديثة، ومواقع التواصل الاجتماعي من تأثير مباشر على الأفراد والمجتمعات والدول من الناحيتين: الإيجابية والسلبية، وذلك التأثير (الإيجابي أو السلبي) متوقف على عدة عوامل، على رأسها:

- طبيعة مستخدمي تلك التقنية من حيث: الجنس، السن.
- المستوى الثقافي لمستخدمي تلك التقنية.
- الغرض من استخدام تلك التقنية.
- الكيفية أو الطريقة التي يتم بها استخدام تلك التقنية.

وعلى الرغم من إيجابيات مواقع التواصل الاجتماعي والدور المؤثر الذي تلعبه على مختلف الأصعدة إلا أنها أفرزت الكثير من المظاهر السلبية، تمثلت في العديد من المشاكل الاجتماعية والجرائم المعلوماتية والممارسات الإجرامية المتعلقة بالأخلاق والآداب العامة، وأمن المجتمع والدولة.

كما أن لها تأثيراً على الرأي العام لا يُستهان به، ولم يعد تأثيرها يقتصر على النظام الداخلي لدولة ما، إنما امتد إلى مجال العلاقات الدولية، فأصبحت وسائل التواصل الاجتماعي من أهم العوامل الفاعلة والمؤثرة في الأحداث التي يشهدها العالم حالياً.

وعلى ضوء خطورة هذه المواقع وظهور التجاوزات والإساءات في استعمال حق التعبير عن الرأي من خلالها، تمت صياغة قوانين سواء على المستوى الوطني أو المستوى الدولي تحكم وتضبط هذه الحرية.

الضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي:

حرية الرأي والتعبير في الإسلام تكليف شرعي، وليست مجرد "حق" من الحقوق، فالفرد في المجتمع المسلم يتمتع بكامل حريته في الجهر بكلمة الحق، كما صرح بذلك النبي صلى الله عليه وسلم بقوله «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر» (النسائي ٧/١٦١).

فحرية الرأي من واجبات المسلم ولا يجوز أن يتخلى عنها، لأن الله سبحانه وتعالى أوجب عليه إساءة النصيحة فيما يتعلق بالدين وأمور الدنيا، لحديث تميم بن أوس الداري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الدين النصيحة ثلاثاً» قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله عز وجل، ولكتابه ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم» (مسلم، ٤/٧٤).

فأقرت الشريعة الإسلامية حرية الرأي والتعبير، وحرصت على تقييدها بالضوابط التي تكفل حسن استخدامها، وتوجيهها لما يحقق النفع للفرد والمجتمع على حد سواء، ويحافظ على النظام العام للدولة داخلياً وخارجياً، وبهذا النهج المعتدل مارس المسلمون الحرية دون إفراط ولا تقريط ولا كبت أو فوضوية.

أهم الضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الفكر والرأي:

ضابط حفظ حرمة الدين وشرائعه:

المراد به منع المساس والتلاعب بحرمة الدين ومكانته وأحكامه وشرائعه ومقدساته، وذلك يقتضي:

➤ ألا يدعو الرأي للخروج عن العقيدة الإسلامية أو الدعوة إلى اعتناق الأديان الأخرى أو الإساءة لشرائع الدين وشعائره أو مقدساته (ياسين، ٢٠١٤م، عامر، ٢٠١٥م، البشر، ١٤٢٩هـ).

➤ أن يكون المجال للتعبير عن الرأي في الأمور التي لم يرد عليها حكم شرعي بنص ثابت قطعي الدلالة من القرآن أو السنة.

➤ احترام المخالفين في الدين بعدم السخرية من معتقداتهم.

ضابط حماية النظام العام والآداب العامة:

يُعد ضابط حماية النظام العام والآداب من الضوابط الفاعلة في إطار ممارسة حرية الرأي والتعبير، ولا يمكن لأي دولة أن تتساهل في تجاوز ممارسة هذا الحق، لأنه يمثل خصوصية الدولة والمجتمع، وهذا يقتضي:

• ألا يتضمن إبداء الرأي ونشره تحريضاً لإثارة الفتنة ضد الحكومة أو إهانة للسلطة السياسية في الدولة.

• أن يحقق الرأي المصلحة، وذلك يتم بمعرفة ما يؤول إليه الرأي.

• أن تكون الوسيلة التي يُعبّر بها عن الرأي مباحة.

ضابط احترام حقوق الآخرين وحياتهم:

أن يلتزم صاحب الرأي بمبدأ عام، وهو عدم تجاوز ممارسته لحيته على حريات الآخرين، أو المساس بحقوقهم ومصالحهم وسمعتهم تأكيداً على القاعدة الأصولية "لا ضرر ولا ضرار"؛ فالحرية تقف عندما تصبح أداة لإضرار وإفساد.

ضابط العلم والتثبت:

ويعد هذا الضابط من أهم الضوابط في ممارسة القول والتعبير عن الرأي، فينبغي أن يكون لقول القائل حجة ودليل، ويستند هذا الضابط لما أمر الله عز وجل به في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، فحرية الرأي مرتبطة بالمقدرة الثقافية والعلمية للفرد، والتثبت فيما يقول وينقل، وهذا يقتضي:

• ألا يبدي الإنسان رأيه في موضوع يجهل أبعاده، وهذا يستلزم بالضرورة أن تكون الآراء مبنية على العلم واليقين، ومقيدة بالحق، والحجة، والبرهان.

• أن يتحرى صاحب الرأي الصدق والحقيقة، والتثبت فيما ينقل أو يكتب مستنداً لمصادر موثوقة.

ضابط الالتزام بأخلاقيات الاختلاف:

الاختلاف هو المغايرة في الطرح، والتباين في الرأي، والاختلاف بين البشر في الأفكار والآراء والتوجهات سنة قضتها حكمة الله تعالى ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: ١١٨-١١٩] خصوصاً بين أهل الرأي والفكر من العلماء والمفكرين، وبلا شك أن هذا الاختلاف مصدرٌ من مصادر الثراء الفكري، وهو السبب في تقدم العلوم، ونشوء الحضارات، لذلك فإن الاختلاف في الآراء ووجهات النظر ظاهرة صحية في المجتمعات المتحضرة، وحضارية الحوار والآراء تقتضي:

➤ احترام الرأي المخالف: كون حرية التعبير عن الرأي الحقبة هي التي تحافظ على حقوق الآخرين، وتعتمد مبادئ الأخلاق والآداب في الحوار دون تجريح أو تدليس أو تخوين أو مساس بالجانب الشخصي لحياة الآخرين.

➤ الالتزام بالنقد البناء: وهو النقد الموضوعي الهادف الذي يسعى لمناقشة الآراء والأفكار وتطويرها بهدف نشر الحقيقة، والبحث عن الحلول الممكنة وفق الوسائل المشروعة المرتبطة بالحق، وهذا يستلزم الالتزام بأدب الحوار الموضوعي والاحترام في طرح وجهة النظر.

القيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي:

إن النظرة لمفهوم حرية الرأي تختلف وتتباين بين المجتمعات، غير أن كل مجتمع أقر بوجود قيود أو ضوابط لممارسة أي نوع من أنواع الحريات على اختلافها، وإذا تطرقنا للحديث عن حرية

التعبير عن الرأي في المملكة العربية السعودية يجب التنويه على أن الشريعة الإسلامية هي التي تحكم كافة أنظمتها وقوانينها.

وقد أقرت المملكة العربية السعودية حرية التعبير عن الرأي، ولكن وفق أنظمة وقوانين تحكمها.

ومع ظهور الثورة المعلوماتية وانتشار شبكات الإنترنت ووسائل الاتصال الحديثة، أصبح هناك حراك معرفي وثقافي واجتماعي وسياسي في المجتمع السعودي استوجب إيجاد سبل تشريعية وإجرائية لممارسة حق حرية التعبير والرأي، وسن العقوبات الرادعة لتجاوز الأنظمة والقوانين الخاصة بها.

وتكفل المملكة العربية السعودية حق حرية الرأي والتعبير للجميع، طبقاً لنظام المطبوعات والنشر الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٣٢) وتاريخ ١٤٢١/٩/٣هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/ ١٨) بتاريخ ١٤٤١/٢/٢هـ، فالمادة الثامنة منه تنص على أن "حرية التعبير عن الرأي مكفولة بمختلف وسائل النشر في نطاق الأحكام الشرعية والنظامية" (الموقع الإلكتروني لوزارة الإعلام).

وهذه المادة تؤكد على مبدأ حرية التعبير عن الرأي بشكل عام كونها ضرورة إنسانية وحضارية، ولا بُد أن تكون خاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية وضوابطها.

الضوابط النظامية لحرية الرأي في المملكة العربية السعودية:

▪ **النظام الأساسي للحكم (الموقع الإلكتروني هيئة الخبراء بمجلس الوزراء) :**

النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية يؤصل لوحدة المجتمع ودرء الفتنة عنه، وبهما تبرز أهم مؤشرات قوة المجتمع المسلم وعوامل استقراره وتنميته.

فقد نصت المادة (١٢) على: وجوب تعزيز الوحدة الوطنية، ومنع الدولة لكل ما يفضي للفتنة والفرقة والانقسام، وذلك مصداقاً لقول الله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

كما حرص النظام على سد باب الإساءة من أي مصدر كان، فنصت المادة (٣٩) : على وجوب التزام وسائل الإعلام والنشر وعمامة وسائل التعبير بالكلام الحسن، وبنظم الدولة، والمساهمة في تثقيف الأمة، ودعم وحدتها، ويحظر كل ما يؤدي إلى الفتنة والانقسام، أو المساس بأمن الدولة، وعلاقتها العامة، أو الإساءة إلى كرامة الإنسان وحقوقه.

▪ نظام المطبوعات والنشر (موقع وزارة الإعلام):

تم اجراء العديد من التعديلات في عام ٢٠١١م على عدد من مواد نظام المطبوعات والنشر لمواكبة العصر، والاستجابة للواقع الثقافي والمعلوماتي الذي فرض نفسه على الساحتين المحلية والعالمية، ويأتي هذا التعديل موافقاً للمعايير الدولية ذات الصلة، حيث ألزم النظام بعد تعديله في المادة (٩) بضرورة الالتزام بالنقد البناء الذي يهدف إلى المصلحة العامة، ويستند إلى الوقائع والشواهد الصحيحة.

ومواقع التواصل الاجتماعي اليوم تعد مجالاً خصباً لتداول الآراء والتعبير عنها، ونشرها لاسيما وأنه جاء في تعريف المطبوعة في نظام المطبوعات والنشر: أنها جميع وسائل التعبير مما يتم طبعه للتداول، سواء كان كلمة أو صوت أو صورة أو رسم، كما جاء في المادة الرابعة من اللائحة التنفيذية لنشاط النشر الإلكتروني "يخضع نشاط النشر الإلكتروني بجميع أشكاله الحالية أو المستحدثة لأحكام نظام المطبوعات والنشر".

▪ اللائحة التنفيذية لنشاط النشر الإلكتروني (موقع وزارة الإعلام):

تضمنت بنود هذه اللائحة دعم الإعلام الإلكتروني وتنظيم نشاطه في المملكة للحماية من أشكال الممارسات الخاطئة في النشر الإلكتروني، وأشارت اللائحة إلى وسائل التواصل الاجتماعي كشكل من أشكال النشر الإلكتروني، وحددت في مادتها (٢) أن من أهداف هذه اللائحة تكريس ثقافة حقوق الإنسان المتمثلة في حرية التعبير المكفولة للجميع طبقاً لأحكام النظام، والدعم لثقافة الحوار والتنوع، وكذلك نشر ثقافة الإعلام الجديد، ووسائله في المجتمع إضافةً إلى حفظ حقوق الأشخاص في إنشاء وتسجيل أي شكل من أشكال النشر الإلكتروني.

وتضمنت اللائحة مخالفات النشر الإلكتروني بما يتصف بكونه جريمة، أو كانت المخالفة تشكل أي نوع من أنواع الإساءة إلى الدين الإسلامي، أو تمس مصالح الدولة العليا، أو المصالح العامة للمجتمع، حيث تضمنت المادة (١٥) المسائل المحظور نشرها.

وللحد من إساءة استخدام النشر الإلكتروني، صدر المرسوم الملكي الكريم رقم (م/١٧) وتاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ بالموافقة على نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية من خلال تحديد تلك الجرائم والعقوبات المقررة لها.

▪ نظام مكافحة جرائم المعلوماتية:

منعت المملكة العربية السعودية عشوائية التعبير عن الرأي على شبكات الإنترنت، ومواقع التواصل الاجتماعي بموجب نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية لما قد تتسبب فيه من إثارة للرأي العام، أو تحريض على مؤسسات الدولة، أو انتهاك حرمة الحياة الخاصة للآخرين لأن هذه الجرائم لا تُعتبر من حرية التعبير عن الرأي، بل من المخالفات الشرعية والقانونية التي تستوجب

العقاب، حيث نصت المادة (٢) على أن هذا النظام يهدف إلى الحد من وقوع الجرائم المعلوماتية، وحماية المصلحة العامة والأخلاق والآداب العامة.

أما بخصوص العقوبات المتعلقة بالنشر الإلكتروني في نظام "مكافحة الجرائم المعلوماتية" ، فتتوزع بين الغرامات للحق العام ، والتعويض للحق الخاص.

وبهذه الضوابط والقوانين التي وضعتها المملكة العربية السعودية ينبغي أن تمارس حرية الرأي والتعبير، وتحقق أهدافها باعتبارها حق من الحقوق الإنسانية، وذلك في نطاق المسؤولية وتحت مظلة الضوابط الشرعية والنظامية.

صدق وثبات أدوات البحث:

صدق المقياس :

يقصد به قدرة المقياس على قياس ما وضع لقياسه.

الصدق باستخدام الاتساق الداخلي بين الدرجة الكلية لكل محور والدرجة الكلية للمقياس :
تم حساب الصدق باستخدام الاتساق الداخلي وذلك بحساب معامل الارتباط (معامل ارتباط بيرسون) بين الدرجة الكلية لكل محور "الضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي" ، القيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي" والدرجة الكلية للمقياس ، والجدول التالي يوضح ذلك :

جدول (١) قيم معاملات الارتباط بين درجة كل محور ودرجة المقياس

الدالة	الارتباط	
٠.٠١	٠.٩١٥	المحور الأول : الضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي
٠.٠١	٠.٧٨٩	المحور الثاني : القيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي

يتضح من الجدول أن معاملات الارتباط كلها دالة عند مستوى (٠.٠١) لاقتربها من

الواحد الصحيح مما يدل على صدق وتجانس محاور المقياس .

الثبات :

يقصد بالثبات reability دقة الاختبار في القياس والملاحظة ، وعدم تناقضه مع نفسه ، واتساقه وإطراده فيما يزودنا به من معلومات عن سلوك المفحوص ، وهو النسبة بين تباين الدرجة على المقياس التي تشير إلى الأداء الفعلي للمفحوص ، وتم حساب الثبات عن طريق:

١- معامل الفا كرونباخ Alpha Cronbach

٢- طريقة التجزئة النصفية Split-half

جدول (٢) قيم معامل الثبات لمحاور المقياس

التجزئة النصفية	معامل الفا	المحاور
٠.٧٦٢ - ٠.٨٢٠	٠.٧٩١	المحور الأول : الضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي

٠.٩٥٣ - ٠.٨٩١	٠.٩٢٤	المحور الثاني : القيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي
٠.٩١١ - ٠.٨٥٧	٠.٨٨١	ثبات المقياس ككل


يتضح من الجدول السابق أن جميع قيم معاملات الثبات : معامل الفا ، التجزئة النصفية ، دالة عند مستوى ٠.٠١ مما يدل على ثبات المقياس .

البيانات العامة :

١- الجنس :

جدول (٣) توزيع أفراد عينة البحث تبعاً لمتغير الجنس

النسبة %	العدد	الجنس
٤٢.٣%	١٦٩	ذكر
٥٧.٨%	٢٣١	أنثى
١٠٠%	٤٠٠	المجموع




شكل (١) يوضح توزيع أفراد عينة البحث تبعاً لمتغير الجنس

يتضح من جدول (٣) وشكل (١) أن ٢٣١ من أفراد عينة البحث إناث بنسبة ٥٧.٨% ، بينما ١٦٩ من أفراد عينة البحث ذكور بنسبة ٤٢.٣% .

٢- المستوى التعليمي :

جدول (٤) توزيع أفراد عينة البحث تبعاً لمتغير المستوى التعليمي

النسبة %	العدد	المستوى التعليمي
١٩%	٧٦	الشهادة المتوسطة فأقل
٣٠.٨%	١٢٣	الشهادة الثانوية / دبلوم
٥٠.٢%	٢٠١	الشهادة الجامعية / "ماجستير ، دكتوراه"
١٠٠%	٤٠٠	المجموع




شكل (٢) يوضح توزيع أفراد عينة البحث تبعاً لمتغير المستوى التعليمي

يتضح من جدول (٤) وشكل بياني (٢) أن ٢٠١ من أفراد عينة البحث حاصلين علي الشهادة الجامعية / "ماجستير ، دكتوراه" بنسبة ٥٠.٢% ، يليهم ١٢٣ من أفراد عينة البحث حاصلين على الشهادة الثانوية / دبلوم بنسبة ٣٠.٨% ، ثم يأتي في المرتبة الثالثة ٧٦ من أفراد عينة البحث حاصلين على الشهادة المتوسطة فأقل بنسبة ١٩% .

٣- العمر :

جدول (٥) توزيع أفراد عينة البحث تبعاً لمتغير العمر

النسبة %	العدد	العمر
٣١.٨%	١٢٧	أقل من ٣٥ سنة
٤١.٢%	١٦٥	من ٣٥ سنة لأقل من ٤٥ سنة
٢٧%	١٠٨	من ٤٥ سنة فأكثر
١٠٠%	٤٠٠	المجموع




شكل (٣) يوضح توزيع أفراد عينة البحث تبعاً لمتغير العمر

يتضح من جدول (٥) وشكل (٣) أن ١٦٥ من أفراد عينة البحث تراوحت أعمارهم من ٣٥ سنة لأقل من ٤٥ سنة بنسبة ٤١.٢% ، يليهم ١٢٧ من أفراد عينة البحث كانت أعمارهم أقل من ٣٥ سنة بنسبة ٣١.٨% ، وأخيراً ١٠٨ من أفراد عينة البحث كانت أعمارهم من ٤٥ سنة فأكثر بنسبة ٢٧% .

جدول (٦) توزيع أفراد عينة البحث تبعاً لمتغير العمل

النسبة %	العدد	العمل
٦٢%	٢٤٨	يعمل
٣٨%	١٥٢	لا يعمل
١٠٠%	٤٠٠	المجموع



شكل (٤) يوضح توزيع أفراد عينة البحث تبعاً لمتغير العمل

يتضح من جدول (٦) وشكل (٤) أن ٢٤٨ من أفراد عينة البحث عاملين بنسبة ٦٢% ، بينما ١٥٢ من أفراد عينة البحث غير عاملين بنسبة ٣٨% .


نتائج البحث :

الفرض الأول :

توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات أفراد العينة في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغيرات الدراسة وللتحقق من هذا الفرض تم تطبيق اختبار (ت) ، وحساب تحليل التباين لدرجات أفراد العينة في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي ، والجداول التالية توضح ذلك :

جدول (٧) الفروق في متوسط درجات أفراد العينة في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغير الجنس

الجنس	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	العينة	درجات الحرية	قيمة (ت)	الدلالة
ذكر	١٩.٤٥٠	١.٥٩٢	١٦٩	٣٩٨	١١.٢٢٣	دال عند ٠.٠١ لصالح الإناث
أنثى	٢٧.٥١٨	٢.٣٣٦	٢٣١			



شكل (٥) الفروق في متوسط درجات أفراد العينة في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي تبعا لمتغير الجنس

يتضح من الجدول (٧) وشكل (٥) أن قيمة (ت) كانت (١١.٢٢٣) وهي قيمة دالة إحصائيا عند مستوى دلالة (٠.٠١) لصالح الإناث ، حيث بلغ متوسط درجة الإناث (٢٧.٥١٨) ، بينما بلغ متوسط درجة الذكور (١٩.٤٥٠) ، مما يدل على أن الإناث كانوا أكثر وعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي من الذكور .


جدول (٨) تحليل التباين لدرجات أفراد العينة في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي تبعا لمتغير المستوى التعليمي

الدلالة	قيمة (ف)	درجات الحرية	متوسط المربعات	مجموع المربعات	المستوى التعليمي
٠.٠١	٦٥.٠٤٥	٢	٨٣٧٢.١١٨	١٦٧٤٤.٢٣٦	بين المجموعات
دال		٣٩٧	١٢٨.٧١٢	٥١٠٩٨.٦٢٨	داخل المجموعات
		٣٩٩		٦٧٨٤٢.٨٦٤	المجموع

يتضح من جدول (٨) إن قيمة (ف) كانت (٦٥.٠٤٥) وهي قيمة دالة إحصائيا عند مستوى (٠.٠١) ، مما يدل على وجود فروق بين درجات أفراد العينة في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي تبعا لمتغير المستوى التعليمي ، ولمعرفة اتجاه الدلالة تم تطبيق اختبار شيفيه للمقارنات المتعددة والجدول التالي يوضح ذلك :

جدول (٩) اختبار شيفيه للمقارنات المتعددة

عالي	متوسط	منخفض	المستوى التعليمي
م = ٢٦.٤٤٤	م = ١٨.٧٦٢	م = ١٤.٠٣١	منخفض
	-	**٤.٧٣١	متوسط
-	**٧.٦٨٢	**١٢.٤١٣	عالي



شكل (٦) فروق درجات أفراد العينة في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغير المستوى التعليمي


يتضح من جدول (٩) وشكل (٦) وجود فروق في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي بين أفراد العينة في المستوى التعليمي العالي وكلا من أفراد العينة في المستوى التعليمي المتوسط والمنخفض لصالح أفراد العينة في المستوى التعليمي العالي عند مستوى دلالة (٠.٠١) ، كما توجد فروق بين أفراد العينة في المستوى التعليمي المتوسط وأفراد العينة في المستوى التعليمي المنخفض لصالح أفراد العينة في المستوى التعليمي المتوسط عند مستوى دلالة (٠.٠١) ، فيأتي في المرتبة الأولى أفراد العينة في المستوى التعليمي العالي حيث كانوا أكثر وعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي ، ثم أفراد العينة في المستوى التعليمي المتوسط في المرتبة الثانية ، ثم أفراد العينة في المستوى التعليمي المنخفض في المرتبة الأخيرة. جدول (١٠) تحليل التباين لدرجات أفراد العينة في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغير العمر

العمر	مجموع المربعات	متوسط المربعات	درجات الحرية	قيمة (ف)	الدلالة
بين المجموعات	١٥٤٠٩.٩٨٣	٧٧٠٤.٩٩٢	٢	٣٦.٩٣٦	٠.٠١
داخل المجموعات	٨٢٨١٦.١٧٣	٢٠٨.٦٠٥	٣٩٧		
المجموع	٩٨٢٢٦.١٥٦		٣٩٩		

يتضح من جدول (١٠) إن قيمة (ف) كانت (٣٦.٩٣٦) وهي قيمة دالة إحصائياً عند مستوى (٠.٠١) ، مما يدل على وجود فروق بين درجات أفراد العينة في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغير العمر ، ولمعرفة اتجاه الدلالة تم تطبيق اختبار شيفيه للمقارنات المتعددة والجدول التالي يوضح ذلك :

جدول (١١) اختبار شيفيه للمقارنات المتعددة

العمر	أقل من ٣٥ سنة م = ٢٠.٠٢٤	من ٣٥ سنة لأقل من ٤٥ سنة م = ٢٢.٣٤١	من ٤٥ سنة فأكثر م = ٢٨.٧٧٣
أقل من ٣٥ سنة	-	-	-
من ٣٥ سنة لأقل من ٤٥ سنة	-	*٢.٣١٧	-
من ٤٥ سنة فأكثر	**٦.٤٣٢	**٨.٧٤٩	-




شكل (٧) فروق درجات أفراد العينة في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي تبعا لمتغير العمر

يتضح من جدول (١١) وشكل (٧) وجود فروق في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي بين أفراد العينة ذوي السن من ٤٥ سنة فأكثر وكلا من أفراد العينة ذوي السن "من ٣٥ سنة لأقل من ٤٥ سنة ، أقل من ٣٥ سنة" لصالح أفراد العينة ذوي السن من ٤٥ سنة فأكثر عند مستوى دلالة (٠.٠١) ، بينما توجد فروق بين أفراد العينة ذوي السن من ٣٥ سنة لأقل من ٤٥ سنة وأفراد العينة ذوي السن أقل من ٣٥ سنة لصالح أفراد العينة ذوي السن من ٣٥ سنة لأقل من ٤٥ سنة عند مستوى دلالة (٠.٠٥) ، فيأتي في المرتبة الأولى أفراد العينة ذوي السن من ٤٥ سنة فأكثر حيث كانوا أكثر وعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي ، ثم أفراد العينة ذوي السن من ٣٥ سنة لأقل من ٤٥ سنة في المرتبة الثانية ، ثم أفراد العينة ذوي السن أقل من ٣٥ سنة في المرتبة الأخيرة .

جدول (١٢) الفروق في متوسط درجات أفراد العينة في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي تبعا لمتغير العمل

العمل	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	العينة	درجات الحرية	قيمة (ت)	الدلالة
يعمل	٢٤.٤١٠	٢.٣٣٣	٢٤٨	٣٩٨	١٤.٦٧٨	دال عند ٠.٠١ لصالح العاملين
لا يعمل	١٥.٣٠٨	١.٦٠٧	١٥٢			




شكل (٨) الفروق في متوسط درجات أفراد العينة في الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغير العمل

يتضح من الجدول (١٢) وشكل (٨) أن قيمة (ت) كانت (١٤.٦٧٨) وهي قيمة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (٠.٠١) لصالح العاملين ، حيث بلغ متوسط درجة العاملين (٢٤.٤١٠) ، بينما بلغ متوسط درجة غير العاملين (١٥.٣٠٨) ، مما يدل على أن العاملين كانوا أكثر وعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي من غير العاملين .
الفرض الثاني :

توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات أفراد العينة في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغيرات الدراسة وللتحقق من هذا الفرض تم تطبيق اختبار (ت) ، وحساب تحليل التباين لدرجات أفراد العينة في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي ، والجدول التالية توضح ذلك :

جدول (١٣) الفروق في متوسط درجات أفراد العينة في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغير الجنس

الجنس	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	العينة	درجات الحرية	قيمة (ت)	الدلالة
ذكر	٢٠.٥٩١	٢.٨١٠	١٦٩	٣٩٨	٧.١١٢	دال عند ٠.٠١
أنثى	١٤.٤٧٣	١.٢٢٥	٢٣١			لصالح الذكور



شكل (٩) الفروق في متوسط درجات أفراد العينة في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغير الجنس

يتضح من الجدول (١٣) وشكل (٩) أن قيمة (ت) كانت (٧.١١٢) وهى قيمة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (٠.٠٠١) لصالح الذكور ، حيث بلغ متوسط درجة الذكور (٢٠.٥٩١) ، بينما بلغ متوسط درجة الإناث (١٤.٤٧٣) ، مما يدل على أن الذكور كانوا أكثر وعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي من الإناث .


جدول (١٤) تحليل التباين لدرجات أفراد العينة في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغير المستوى التعليمي

الدلالة	قيمة (ف)	درجات الحرية	متوسط المربعات	مجموع المربعات	المستوى التعليمي
٠.٠٠١ دال	٣٠.١٥٢	٢	٧٣٧٨.٧٠٤	١٤٧٥٧.٤٠٩	بين المجموعات
		٣٩٧	٢٤٤.٧١٦	٩٧١٥٢.٠٥٩	داخل المجموعات
		٣٩٩		١١١٩٠٩.٤٦٨	المجموع

يتضح من جدول (١٤) إن قيمة (ف) كانت (٣٠.١٥٢) وهى قيمة دالة إحصائياً عند مستوى (٠.٠٠١) ، مما يدل على وجود فروق بين درجات أفراد العينة في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغير المستوى التعليمي ، ولمعرفة اتجاه الدلالة تم تطبيق اختبار شيفيه للمقارنات المتعددة والجدول التالي يوضح ذلك:

جدول (١٥) اختبار شيفيه للمقارنات المتعددة

المستوى التعليمي	منخفض م = ١١.٠١١	متوسط م = ١٣.٦٢٠	عالي م = ١٩.٣٥١
منخفض	-		
متوسط	*٢.٦٠٩	-	
عالي	**٨.٣٤٠	**٥.٧٣١	-



شكل (١٠) فروق درجات أفراد العينة في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغير المستوى التعليمي

يتضح من جدول (١٥) وشكل (١٠) وجود فروق في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي بين أفراد العينة في المستوى التعليمي العالي وكلا من أفراد العينة في المستوى التعليمي المتوسط والمنخفض لصالح أفراد العينة في المستوى التعليمي

العالي عند مستوى دلالة (٠.٠١) ، بينما توجد فروق بين أفراد العينة في المستوى التعليمي المتوسط وأفراد العينة في المستوى التعليمي المنخفض لصالح أفراد العينة في المستوى التعليمي المتوسط عند مستوى دلالة (٠.٠٥) ، فيأتي في المرتبة الأولى أفراد العينة في المستوى التعليمي العالي حيث كانوا أكثر وعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي ، ثم أفراد العينة في المستوى التعليمي المتوسط في المرتبة الثانية ، ثم أفراد العينة في المستوى التعليمي المنخفض في المرتبة الأخيرة .

جدول (١٦) تحليل التباين لدرجات أفراد العينة في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية


التعبير عن الرأي تبعاً لمتغير العمر

العمر	مجموع المربعات	متوسط المربعات	درجات الحرية	قيمة (ف)	الدلالة
بين المجموعات	١٥٧٩٧.٦٦١	٧٨٩٨.٨٣٠	٢	٤٣.٢٩٧	٠.٠١
داخل المجموعات	٧٢٤٢٦.٧٩٦	١٨٢.٤٣٥	٣٩٧		
المجموع	٨٨٢٢٤.٤٥٧		٣٩٩		دال

يتضح من جدول (١٦) إن قيمة (ف) كانت (٤٣.٢٩٧) وهي قيمة دالة إحصائياً عند مستوى (٠.٠١) ، مما يدل على وجود فروق بين درجات أفراد العينة في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغير العمر ، ولمعرفة اتجاه الدلالة تم تطبيق اختبار شيفيه للمقارنات المتعددة والجدول التالي يوضح ذلك :

جدول (١٧) اختبار شيفيه للمقارنات المتعددة

العمر	أقل من ٣٥ سنة	أقل من ٣٥ سنة م = ١٠.١٨٧	من ٣٥ سنة لأقل من ٤٥ سنة م = ١٥.٠٠١	من ٤٥ سنة فأكثر م = ١٨.٣٥٠
أقل من ٣٥ سنة	-			
من ٣٥ سنة لأقل من ٤٥ سنة	**٤.٨١٤			
من ٤٥ سنة فأكثر	**٨.١٦٣	**٣.٣٤٩		




شكل (١١) فروق درجات أفراد العينة في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي تبعاً لمتغير العمر

يتضح من جدول (١٧) وشكل (١١) وجود فروق في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي بين أفراد العينة ذوي السن من ٤٥ سنة فأكثر وكلا من أفراد العينة ذوي السن "من ٣٥ سنة لأقل من ٤٥ سنة ، أقل من ٣٥ سنة" لصالح أفراد العينة ذوي السن من ٤٥ سنة فأكثر عند مستوى دلالة (٠.٠١) ، كما توجد فروق بين أفراد العينة ذوي السن من ٣٥ سنة لأقل من ٤٥ سنة وأفراد العينة ذوي السن أقل من ٣٥ سنة لصالح أفراد العينة ذوي السن من ٣٥ سنة لأقل من ٤٥ سنة عند مستوى دلالة (٠.٠١) ، فيأتي في المرتبة الأولى أفراد العينة ذوي السن من ٤٥ سنة فأكثر حيث كانوا أكثر وعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي ، ثم أفراد العينة ذوي السن من ٣٥ سنة لأقل من ٤٥ سنة في المرتبة الثانية ، ثم أفراد العينة ذوي السن أقل من ٣٥ سنة في المرتبة الأخيرة .

جدول (١٨) الفروق في متوسط درجات أفراد العينة في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية

التعبير عن الرأي تبعاً لمتغير العمل

العمل	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	العينة	درجات الحرية	قيمة (ت)	الدلالة
يعمل	١٧.٧٧٥	١.٨٣٠	٢٤٨	٣٩٨	١٣.١٥٣	دال عند ٠.٠١ لصالح العاملين
لا يعمل	٩.٣٢٧	١.٠٠٥	١٥٢			



شكل (١٢) الفروق في متوسط درجات أفراد العينة في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية

التعبير عن الرأي تبعاً لمتغير العمل

يتضح من الجدول (١٨) وشكل (١٢) أن قيمة (ت) كانت (١٣.١٥٣) وهي قيمة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (٠.٠١) لصالح العاملين ، حيث بلغ متوسط درجة العاملين (١٧.٧٧٥) ، بينما بلغ متوسط درجة غير العاملين (٩.٣٢٧) ، مما يدل على أن العاملين كانوا أكثر وعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي من غير العاملين .

الفرض الثالث:

توجد علاقة ارتباطية بين الضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي والقيود الواردة

في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي

وللتحقق من صحة هذا الفرض

تم عمل مصفوفة ارتباط بين الضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي والقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي ، والجدول التالي يوضح قيم معاملات الارتباط:

جدول (١٩) مصفوفة الارتباط بين الضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي والقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي

القيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي	الضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي
٠.٩٣٧**	

يتضح من الجدول (١٩) وجود علاقة ارتباط طردي بين الضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي والقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي عند مستوى دلالة ٠.٠٠١ ، فكلما زاد الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي كلما زاد الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي.

الفرض الرابع:

تختلف نسبة مشاركة العوامل المؤثرة على الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي وللتحقق من هذا الفرض تم حساب الأهمية النسبية باستخدام معامل الانحدار (الخطوة المتدرجة إلى الأمام) للعوامل المؤثرة على الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي، والجدول التالي يوضح ذلك:

جدول (٢٠) الأهمية النسبية باستخدام معامل الانحدار (الخطوة المتدرجة إلى الأمام) للعوامل المؤثرة على الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي

الدلالة	قيمة (ت)	معامل الانحدار	الدلالة	قيمة (ف)	نسبة المشاركة	معامل الارتباط	المتغير المستقل	المتغير التابع الواعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي
٠.٠٠١	٩.٥٢٦	٠.٦١٦	٠.٠٠١	٩٠.٧٣٦	٠.٧٦٤	٠.٨٧٤	المستوى التعليمي	
٠.٠٠١	٧.٧٨٤	٠.٥٢٢	٠.٠٠١	٦٠.٥٩٤	٠.٦٨٣	٠.٨٢٧	العمر	
٠.٠٠١	٦.٦٣٨	٠.٤٤١	٠.٠٠١	٤٤.٠٦١	٠.٦١١	٠.٧٨٢	العمل	
٠.٠٠١	٥.٣٢٠	٠.٣٢٩	٠.٠٠١	٢٨.٣٠٤	٠.٥٠٣	٠.٧٠٩	الجنس	

يتضح من الجدول السابق أن المستوى التعليمي كان من أكثر العوامل المؤثرة على الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي بنسبة ٧٦.٤٪ ، يليه العمر بنسبة ٦٨.٣٪ ، ويأتي في المرتبة الثالثة العمل بنسبة ٦١.١٪ ، وأخيرا في المرتبة الرابعة الجنس بنسبة ٥٠.٣٪.

الفرض الخامس:

تختلف نسبة مشاركة العوامل المؤثرة على الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي

وللتحقق من هذا الفرض تم حساب الأهمية النسبية باستخدام معامل الانحدار (الخطوة المتدرجة إلى الأمام) للعوامل المؤثرة على الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي ، والجدول التالي يوضح ذلك :

جدول (٢١) الأهمية النسبية باستخدام معامل الانحدار (الخطوة المتدرجة إلى الأمام) للعوامل المؤثرة على

الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي

المتغير التابع الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي	المتغير المستقل	معامل الارتباط	نسبة المشاركة	قيمة (ف)	الدلالة	معامل الانحدار	قيمة (ت)	الدلالة
	العمر	٠.٩٠٧	٠.٨٢٢	١٢٩.٢٤٧	٠.٠٠١	٠.٦٨٩	١١.٣٦٩	٠.٠٠١
	المستوى التعليمي	٠.٨٥٠	٠.٧٢٣	٧٢.٩٦٩	٠.٠٠١	٠.٥٦٧	٨.٥٤٢	٠.٠٠١
	العمل	٠.٨٠٢	٠.٦٤٣	٥٠.٤٩٨	٠.٠٠١	٠.٤٧٧	٧.١٠٦	٠.٠٠١
	الجنس	٠.٧٦١	٠.٥٧٩	٣٨.٤٨٨	٠.٠٠١	٠.٤٠٧	٦.٢٠٤	٠.٠٠١

يتضح من الجدول السابق أن العمر كان من أكثر العوامل المؤثرة على الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي بنسبة ٨٢.٢٪ ، يليه المستوى التعليمي بنسبة ٧٢.٣٪ ، ويأتي في المرتبة الثالثة العمل بنسبة ٦٤.٣٪ ، وأخيرا في المرتبة الرابعة الجنس بنسبة ٥٧.٩٪ .

مناقشة النتائج وتفسيرها:

من خلال استعراض نتائج الإجابة عن الفرض الأول والفرض الثاني اللذان يبحثان في الفروق بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة حول الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي تبعا لمتغيرات الدراسة، والفروق ذات الدلالة الإحصائية بين متوسط درجات أفراد العينة في الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي تبعا لمتغيرات الدراسة (الجنس، المستوى التعليمي، العمر، العمل).

نستنتج ما يلي:

- كشفت النتائج عن وجود فروق بين متوسطات استجابات أفراد العينة حول الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي حسب متغير الجنس لصالح الإناث مما يدل على أن الإناث كانوا أكثر وعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي من الذكور.. وترجع الباحثة هذه النتيجة إلى أن الإناث بشكل عام أكثر حرصاً على الالتزام بالضوابط والتقييد بالأنظمة واحترام القوانين في كافة المجالات، وبخصوص الإناث في المملكة العربية

السعودية قد تكون مسألة تمكين المرأة السعودية ضمن رؤية المملكة ٢٠٣٠ التي ساهمت في إعطاء المرأة العديد من الحقوق ومزيداً من الحريات فأصبح لدى المرأة السعودية وعي بذاتها ودورها من خلال منحها الثقة بإمكانياتها وقدرتها على تحمل المسؤولية حتى على مستوى الرأي وحرية التعبير عنه. فتوفرت للمرأة الفرصة للتعبير عن آرائها ومواقفها وكان لوسائل ومواقع التواصل الاجتماعي دور في دعم حرية التعبير لدى المرأة السعودية فكانت حريصة على الاستفادة من هذه الوسائل بالتزام ضوابط حرية التعبير عن رأيها وأسلوب عرضه، لتثبت جذراتها وتعبّر بطريقة شرعية عن مطالبها وحقوقها ووجهة نظرها، كما كشفت النتائج عن وجود فروق بين متوسطات استجابات أفراد العينة حول الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي لصالح الذكور ، مما يدل على أن الذكور كانوا أكثر وعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي من الإناث. ويرجع ذلك لأن الذكور بحكم وضعهم في المجتمع أكثر احتكاك بالأنظمة والقوانين وممارسة لها فطبيعة الحال يكونوا على اطلاع بشكل مستمر على القوانين والأنظمة وتحديثاتها.

- كذلك كشفت النتائج عن وجود فروق بين متوسطات استجابات أفراد العينة لصالح أفراد العينة في المستوى التعليمي العالي حيث كانوا أكثر وعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي، وكذلك أكثر وعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي، كما كشفت النتائج أن المستوى التعليمي كان من أكثر العوامل المؤثرة على الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي وترى الباحثة أن هذه النتيجة منطقية لان حرية التعبير عن الرأي بحد ذاتها هي نتيجة للتعليم ، وتزداد مساحة الحريات مع ارتفاع المستوى التعليمي، لكون التعليم يلعب دور أساسي ومهم في زيادة الوعي والادراك بأهمية الالتزام والانضباط لدى الأفراد كما أن التعليم العالي تحديداً يعزز قيم ثقافة احترام الحريات بشكل عام وحرية الرأي والتعبير عنه بشكل خاص.

- كشفت النتائج عن وجود فروق بين متوسطات استجابات أفراد العينة حسب متغير العمر لصالح أفراد العينة ذوي السن من ٤٥ سنة فأكثر حيث كانوا أكثر وعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي، وكذلك كانوا أكثر وعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي، كما كشفت النتائج أن العمر كان من أكثر العوامل المؤثرة على الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي وتعزى هذه النتيجة إلى عامل الخبرة ونضج الشخصية التي يكتسبها الشخص عبر سنوات حياته من المرور بالكثير من المواقف والأحداث والأزمات وغيرها ، حتى تصل الشخصية الإنسانية

إلى مرحلة الثبات والاستقرار، ومع تقدم سنوات العمر والمرور بالكثير من الخبرات والتجارب يصبح الشخص أكثر قدرة على الانضباط والتحكم في نفسه وأشد حرصاً على التقيد بالأنظمة والقوانين، على أن مستوى الوعي لا يقاس أو يرتبط بسنوات العمر فقد نجد شاب يمتلك من النضج العقلي ما يفوق شخص أكبر منه سناً وقد يرجع ذلك لعدة عوامل يزداد معها الوعي أو ينقص فالوعي يزيد بالقراءة والاطلاع، والتأمل، والتجربة، واليقظة وبأضداد هذه الأمور ينقص الوعي أي بالجهل، وإهمال العقل، وعدم الخبرة.

- كشفت النتائج عن وجود فروق بين متوسطات استجابات أفراد العينة حسب متغير العمل لصالح العاملين مما يدل على أن العاملين كانوا أكثر وعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي، وكذلك كانوا أكثر وعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي من غير العاملين، وقد يرجع ذلك لطبيعة شخصيات الأفراد العاملين بحكم ما يحدده نظام العمل من التقيد بالتعليمات والأنظمة المتعلقة بواجبات العمل والالتزام بقواعد وأخلاقيات المهنة فيصبح لديهم وعي أكبر بالضوابط والقيود لحرية التعبير عن الرأي والقيود التي تحكمها.

- كشفت النتائج عن وجود علاقة ارتباط طردية بين الضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي والقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي، فكلما زاد الوعي بالقيود الواردة في النظام السعودي على حرية التعبير عن الرأي كلما زاد الوعي بالضوابط التربوية لممارسة حرية التعبير عن الرأي، وتعتبر هذه العلاقة منطقية إلى حد كبير فكلما كان الفرد على وعي وإدراك بالأنظمة والقوانين المفروضة لاستعمال حق حرية التعبير عن الرأي والعقوبات الواردة على مخالفتها كان أكثر وعي وتطبيق للضوابط والقواعد التي تحكم هذه الحرية في مواقع التواصل الاجتماعي وغيرها.

ومن النتائج السابقة توصلت الباحثة الي:

- ١- إن حرية الرأي والتعبير من الحقوق الأساسية للفرد، وهي مكفولة في الشريعة الإسلامية.
- ٢- الحرية في الإسلام ليست مطلقة، وإنما لها قيود أساسيان:
 - تتوقف الحرية الشخصية للفرد عند حرية الآخرين
 - هذه الحرية مقيدة بالأنظمة والقوانين التي تراعي المصالح الخاصة والعامّة.
- ٣- تخضع حرية الرأي والتعبير في الإسلام لمجموعة من الضوابط والقيود التربوية التي تحكم ممارستها وهي:
 - حفظ حرمة الدين وشرائعه.
 - حماية النظام العام والآداب العامة.

- احترام حقوق الآخرين وحياتهم.
- العلم والثبت.
- التزام أخلاقيات الاختلاف.

إن القيود الواردة على حرية الرأي والتعبير في أنظمة وقوانين المملكة العربية السعودية لم تخرج عن إطار الشريعة الإسلامية.

٤- وضعت المملكة العربية السعودية أنظمة، وقوانين خاصة للنشر الإلكتروني، ولمكافحة جرائم تقنية المعلومات، والتي تتضمن كافة الجوانب الإجرامية؛ بما فيها الجرائم المنبثقة من ممارسة حرية الرأي والتعبير.

التوصيات:

- ١- ضرورة توعية الأفراد عن طريق المؤسسات التربوية في المجتمع بالقيود والأنظمة الواردة على حرية الرأي والتعبير.
- ٢- ضرورة سنّ المزيد من القوانين والتشريعات التي تجرم الاستخدام الخاطئ لممارسة التعبير عن الرأي.
- ٣- ضرورة التوعية بمخاطر وسائل التواصل الاجتماعي والاستخدام الأمثل لها.
- ٤- ضرورة إجراء المزيد من الأبحاث والدراسات عن الضوابط والقوانين لممارسة حق التعبير عن الرأي في وسائل الإعلام المختلفة.

المراجع:

- ١- ابن حفاف ، سارة (٢٠١٩م) : حرية الرأي والتعبير في مواقع التواصل الاجتماعي ، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية ، جامعة زيان عاشور بالجلفة ، الجزائر .
- ٢- ابن حميدة ، سفيان (١٩٩٧م) : حرية الرأي والتعبير قراءة في المفهوم ، المجلة العربية لحقوق الإنسان .
- ٣- ابن ماجة (د.ت) : سنن ابن ماجه ، القاهرة ، دار إحياء الكتب .
- ٤- ابن منظور ، محمد بن مكرم (١٩٩٣م) : لسان العرب ، ط٣ ، بيروت ، دار صادر.
- ٥- البشر ، محمد بن سعود (١٤٣٠هـ) : حرية الرأي في الإسلام والنظم الحديثة ، دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة ، بحث مقدم لجائزة نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة لعام ١٤٢٩هـ ، ١٤٣٠هـ .
- ٦- الترمذي ، أبو عيسى ، محمد بن عيسى (١٩٧٥م) : سنن الترمذي ، ط٢ ، مصر ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي .

- ٧- التميمي ، عبد الله المؤمن (٢٠١٢م) : استخدامات الشباب الجامعي لوسائل الإعلام الاجتماعية والإشباع المتحققة ، دراسة ميدانية على عينة من طلاب جامعة عجمان ، الإمارات العربية المتحدة ، حوليات آداب عين شمس .
- ٨- الربيعي ، بريق حسني مجعة ونوشي ، زينة سعد (٢٠١٧م) : شبكات التواصل الاجتماعي وحرية التعبير عن الحقوق الفردية والتنوع الاجتماعي ، مجلة الباحث الإعلامي .
- ٩- الزبون ، محمد سليم وأبو صعليك ، ضيف الله عوده (٢٠١٤م) : الآثار الاجتماعية والثقافية لشبكات التواصل الاجتماعية على الأطفال في سن المراهقة في الأردن ، المجلة الأردنية للعلوم الاجتماعية .
- ١٠- سفر ، حسن محمد (١٩٩٦م) : الحريات في النظام الإسلامي ، مطابع سحر .
- ١١- شقرة ، علي خليل (٢٠١٤م) : الإعلام الجديد (شبكات التواصل الاجتماعي) ، الأردن ، دار أسامة للنشر والتوزيع .
- ١٢- عامر ، عبد الوهاب مهيوب (٢٠١٥م) : الحرية السياسية في الشريعة الإسلامية ، "دراسة مقارنة في القانون الدولي" ، عمان ، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع.
- ١٣- العتوم ، عدنان وسنوفحي ، قاسم و مريزا ، شوقي (١٤٣٢هـ) : التواصل الاجتماعي من منظور نفسي واجتماعي وثقافي ، عالم الكتب الحديثة لنشر والتوزيع .
- ١٤- عيسى ، محمد أحمد (٢٠١٧م) : ضوابط استخدام حق حرية التعبير على شبكات التواصل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ، مجلة جيل الدراسات المقارنة .
- ١٥- قنذلي ، عامر إبراهيم (٢٠١٥م) : الإعلام الإلكتروني ، عمان ، دار المسيرة .
- ١٦- مسلم (د.ت) : صحيح مسلم ، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي) ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي.
- ١٧- مصطفى ، محمد يوسف (١٩٨٩م) : حرية الرأي في الإسلام ، القاهرة ، مطبعة غريب .
- ١٨- النسائي (د.ت) : سنن النسائي (المجتبى) ، ط٢ ، حلب ، مكتب المطبوعات .
- ١٩- ياسين ، يونس محمود (٢٠١٤م) : الإصلاح السياسي من منظور قرآني عمان ، جمعية المحافظة على القرآن الكريم .
- ٢٠- وزارة الإعلام . (٢٠٢٢م) : اللائحة التنفيذية لنشاط النشر الإلكتروني .
- ٢١- وزارة الإعلام (٢٠٢٢م) : نظام المطبوعات والنشر .
- ٢٢- <https://www.media.gov.sa> - <https://www.media.gov.sa> - <https://www.boe.gov.sa>